

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٢٩٦/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٢٩٥



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١١ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميز / المدعى عليه /
وكيلته المحامية /
المميز عليه / المدعي /

ادعى المدعي بواسطة وكيله لدى محكمة بداءة النهروان ان له بذمة المدعى عليه مبلغ مقداره (مائة مليون دينار) بموجب وصل امانة ورغم المطالبة الا انه ممتنع عن التسديد، عليه طلب دعوته للمرافعة والزامه بأداء المبلغ المذكور وتحمله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، احيلت الدعوى الى محكمة بداءة مدينة الصدر وأصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٢٠٢٥/ب/٢٥٦٨) في (٢٠٢٥/١١/٢٦) حكماً حضورياً يقضي بالزام المدعى عليه بتأديته للمدعي المبلغ أعلاه وتحمله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، ولعدم قناعة المدعى عليه بالحكم طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضة وكيلته المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/٣.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد إن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية، لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون، ذلك إن التحقيقات التي أجرتها محكمة الموضوع انتهت إلى ثبوت مشغولية ذمة المدعى عليه (المميز) للمدعي (المميز عليه) بالمبلغ المحكوم به والثابت بموجب وصل الامانة المرقم في ٢٠٢٤/٦/٢٩ لذا يكون لدعوى المدعي سندها القانوني، عليه وعملاً بأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١١ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. زهراء.